كلية الحقوق

حقوق المسن

في الفقه الإسلامي والقانون

بالإشارة للحالة في مصر والسعودية

بحث مقدم للمؤتمر العلمي السابع

لكلية الحقوق جامعة طنطا

حقوق المسنين بين الواقع والمأمول

الفترة من ٣٠- ٣١ مارس ٢٠٢٢م

إعداد

الدكتور/ عبد الفتاح محمد عبد الفتاح

أستاذ مساعد قسم القانون
كلية العلوم والدراسات الإنسانية
جامعة شقراء

الدكتور/ طارق السيد بدران
دكتوراه في القانون العام
المستشار
بهيئة النيابة الإدارية

2022م

مقدمة

لم تحظ مرحلة الشيخوخة في التشريعات والقوانين الوضعية (سواء على المستوى المحلي أو الدولي)، بنفس القدر من الاهتمام الذي حظيت به تلك المرحلة في الفقه الاسلامي، فلقد عنيت الشريعة الإسلامية بالإنسان في جميع مراحل حياته. **ابتداء من مرحلة الطفولة** التي تحتاج إلى الإعداد المادي والمعنوي، **وانتهاء بمرحلة الشيخوخة** التي تتميز بصفات خاصة منها ضعف القدرة البدنية والذهنية وظهور بعض الأمراض والعجز مما يجعلها مظنة الإهمال، فخصها الإسلام بمزيد من الرعاية، لما تحتاجه هذه المرحلة من الإكرام والاحترام والوفاء لما قدمه الإنسان في حياته.

وفي ذات الوقت فإن غالبية التشريعات الوضعية في كثير من دول العالم ظلت حريصة على الاهتمام بوضع تشريعات ونظم قانونية لحماية الطفولة، وظلت فئة كبار السن (حتى عهد قريب) لا تجد الاهتمام الكافي على مستوى التشريعات الوطنية أو الدولية، مع إدراك الجميع بأهمية هذه الفئة المجتمعية وتزايد أعدادها وتصاعدها بشكل مستمر لا سيما في السنوات الأخيرة.

وعلى الرغم من أن أهم مرحلتين يمر بهما الانسان خلال حياته هما مرحلتي الطفولة والشيخوخة معا، فلكل مرحلة مشكلاتها وتغيراتها الخاصة والتي يكون من شأنها التأثير بدرجة كبيرة على حياة الفرد. لذا يجب أن يكون الاهتمام بهما على نفس القدر والمستوى والأهمية، نظرا لما تلعبه كل منهما من دور وتأثير على حياة الفرد والمجتمع.

وانطلاقا من حكم الدين واحترام حقوق الانسان يجب أن يحظى كبار السن داخل المجتمع بمكانة ومنزلة اجتماعية رفيعة، فالاهتمام بهم والعطف عليهم عمل له بعد إنساني واجتماعي وفى ذات الوقت مسؤولية أسرية تقع على عاتق أسرة كل مسن، ومسؤولية مجتمعية تقع على الدولة والمجتمع المدني .

أهمية البحث:

ترجع أهمية هذه الدراسة من خلال تعرضها لعدة أمور هي :

-بيان مفهوم المسن في الفقه الاسلامي.

-بيان مظاهر رعاية المسنين في الفقه الإسلامي.

- بيان مفهوم المسن في القوانين الوضعية.

-بيان مظاهر رعاية المسنين في القوانين والأنظمة في مصر والسعودية.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان الآتي:

-تحديد مفهوم المسن في الفقه الاسلامي.

-تحديد مظاهر رعاية المسنين في الفقه الإسلامي.

- تحديد مفهوم المسن في القوانين الوضعية.

-تحديد مظاهر رعاية المسنين في مصر والسعودية.

إشكالية البحث :

يمكن صياغة إشكالية هذه الدراسة في التساؤلات الآتية :

- ما مدى اهتمام الفقه الإسلامي بالمسنين ورعايتهم؟

- ما أسس ومظاهر رعايــة المسنيــن في الفقه الإسلامي؟

- ما هي مظاهر رعاية المسنين في التشريعات الوضعية خاصة في مصر والسعودية؟

وهذه التساؤلات جميعًا يتم الإجابة عليها من خلال البحث.

منهج البحث:

لقد اتبعت في هذا البحث منهجاً علمياً موضوعياً يتلخص في الآتي:

المنهج الاستقرائي الذي يعتمد على ملاحظة الواقع ثم محاولة الاستقراء من هذه الملاحظات لبعض النظريات التي تفسر سلوك هذه الظواهر، أو هو المنهج الذي يستنتج من الحقائق الخاصة مبادئ عامة، وقد استخدمته عند رصد مفهوم المسن في الفقه الاسلامي والقوانين الوضعية. **والمنهج التحليلي** وهو عبارة عن تجميع قدر كافي من المعلومات والحقائق حول مظاهر رعاية المسنين في الفقه الإسلامي والتشريعات الوضعية، ثم عن طريق تحليل الظواهر بطريقة وصفية، يتم الوصول للنتائج. **والمنهج التطبيقي** عند بيان مظاهر رعاية المسنين في التشريعات الوضعية خاصة في مصر والسعودية.

خطة البحث:

المقدمة

المبحث الأول: مفهوم المسن ومظاهر رعايته في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: مفهوم المسن في الفقه الإسلامي

المطلب الثاني: المظاهر الاجتماعية والاقتصادية لرعاية المسن

المطلب الثالث: المظاهر الصحية والدينية لرعاية المسن

المبحث الثاني: مفهوم المسن ومظاهر رعايته في التشريعات والقوانين

المطلب الأول: مفهوم المسن في التشريعات والقوانين الوضعية

المطلب الثاني: مظاهر رعاية المسنين في مصر

المطلب الثالث: مظاهر رعاية المسنين في المملكة العربية السعودية

خاتمة (نتائج وتوصيات)

المبحث الأول

مفهوم المسن ومظاهر رعايتـه في الفقه الإسلامي

نتعرض في هذا المبحث لبيان مفهوم المسن ومظاهر رعايته في الفقه الإسلامي، وذلك بدءاً ببيان مفهوم المسن في الفقه الإسلامي، ثم بيان مظاهر رعايته في كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية والصحية والدينية، وذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول

مفهوم المسن في الفقه الإسلامي

المسن: هو من كبرت سنه، وضعفت قواه الجسمية والذهنية، ويطلق عليه "شيخ"، ويظهر عليه الشيب في الغالب؛ فإن زاد في الكبر، أطلق عليه "هرم" أو "كهل" ([1]).

وقد بين القرآن الكريم مراحل حياة الفرد، وجعل الشيخوخة هي المرحلة الأخيرة من حياة الإنسان الدنيوية، قال الله عز وجل {هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم يخرجكم طفلاً ثم لتبلغوا أشدكم ثم لتكونوا شيوخاً ومنكم من يتوفى من قبل ولتبلغوا أجلاً مسمى ولعلكم تعقلون} (سورة غافر: ٦٧). ووصف مرحلة الشيخوخة بالضعف والشيب؛ فقال سبحانه: {الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفاً وشيباً يخلق ما يشاء وهو العليم القدير} (سورة الروم: ٥٤). وإذا زاد الإنسان في الكبر، وصل إلى أرذل العمر، قال تعالى: {والله خلقكم ثم يتوفاكم ومنكم من يُرَدُّ إلى أرذل العمر لكي لا يعلم بعد علم شيئاً إن الله عليم قدير} (النحل: ٧٠).

وأرذل العمر، هو الهَرَمُ؛ لأنه ينقص قوته، وعقله، ويصيره إلى الخَرفَ، ويرجع إلى حالة الطفولية فلا يعلم ما كان يعلم قبل من الأمور لفرط الكبر ([1]).

---

[1]- المسن في اللغة: الرجل الكبير، قال ابن منظور: "أسنَّ الرجل: كبر، وكبرته سنه. يُسنُّ إسناناً فهو مُسنَّ" وهرم: وكهل "هو" أقصى الكبر "لسان العرب (بيروت، دار صادر، بدون تاريخ) جـ١٢ص ٦٠٧، جـ١٣ ص ٢٢٢.

وفي الاصطلاح: عرفه البعض "من دخل طور الكبر "والكبر" حقيقة بيولوجية تميز التطور الختامي في دورة حياة البشر".

د. كمال أغا: مشكلات التقدم في السن في (التقدم في السن – دراسة اجتماعية نفسية) تحرير: عزت إسماعيل (الكويت، دار القلم، ١٤٠٤هـ) ص ١٥٧.

وذهب البعض بأن المسَّن هو:" كل فرد أصبح عاجزاً عن رعاية نفسه وخدمتها إثر تقدمه في العمر، وليس بسبب إعاقة أو شبهها".

د. عبد الله بن ناصر السدحان: رعاية المسنين في الإسلام (الرياض، العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ–١٩٩٨م) ص ١٦.

فالمسن عند الفقهاء **الشيخ الكبير** الذي لا يقدر على أداء التكاليف الشرعية المنوطة به، كالصوم خاصة، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذا الضعف لا ترجى منه العودة إلى القوة([2]) .

كما أن الفقه لم يفرد باباً خاصاً للحديث عن المسن، ولكن تعرض للأحكام الفقهية المتعلقة بتلك المرحلة في شتى أبواب الفقه، ولم يتعرض معظمهم لوضع تعريف خاص بهذه المرحلة، على اعتبار أنها مرحلة عمرية معلومة لا تحتاج إلى تعريف .

وهناك من تطرق وبشكل صريح للتعريف، فهو عندهم من كبر سنّه وإن تعددت تعبيراتهم له. فيعبّر **الحنفية** عنه بأنه: "**الشيخ الفاني**"، ([3]) والذي فسره ابن نجم بقوله: "هو الذي كل يوم في نقص إلى أن يموت، وسمي به إما لأنه قرب من الفناء، أو لأنه فنيت قوته ."

ونقل الشيخ الشبلي في حاشيته على شرح الكنز للزيلعي تعريفا **للشيخ الفاني** قال: "وفي جامع البرهاني في تفسيره – أي الشيخ الفاني: هو الذي يعجز عن الأداء، ولا يرجى له عودة القوة، ويكون مآله الموت بسبب الهرم" ([4]). وقال ابن عابدين: "الذي تحقق عجزه قبل الموت.([5])"

أما عند **الشافعيــة والحنابلــة** فالمسن عندهم هو الشيـخ الهرم، وهو: "الشيخ الكبير الذي لا يقدر على الصوم". أو "من جاز له الفطر لكبر لأنه صار شيخاً هرماً" ([6]). وقال النووي: "الشيوخ الذين انحنت ظهورهم من الشيخوخة([1]) ".

---

[1]– أبو عبد الله محمد الرازي (المتوفى بعد ٦٦٦هـ): تفسير غريب القرآن، تحقيق الدكتور حسين أمالي (أنقرة – تركيا، مديرية النشر التابعة لوقف الديانة التركي، ط١، ١٩٩٧م) ص٣٩٦ مادة (رذل).

أبو عبد الله محمد القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م) جـ١، ص ١٤٠، ١٤١.

[2]– د. عبد الكريم بوحميدة: حقوق المسنين في ظل المواثيق الدولية والقوانين العربية الداخلية، الجزائر، ٢٠١٣، ص٢٥

[3]– كمال الدين بن عبد الواحد بن الهمام: شرح فتح القدير، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا، ج٢، ص٢٧٦.

[4]– عثمان بن علي الزيلعي: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ، جـ٢، ص١٩٨.

[5]– محمد أمين بن عابديـن: رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار –حاشية ابن عابدين –، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ، جـ٢، ص٥٣٥.

أبو عبد الله محمد عبد الرحمن المغربي الحطاب: مواهب الجليل بشرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٨هـ /١٩٧٨م، ج٢، ص٤١٤.

[6]– الشافعي: الأم، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ، جـ٣، ص١٣٣.

النووي: روضة الطالبين وعمدة المفتين، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، جـ٢، ص٢٦٥.

ويتضح من ذلك أن المسن في الفقه الإسلامي، هو من انتهى شبابه وكان بلوغه الكبر في سنه سببا في ضعفه وعجزه عن أداء التكاليف الشرعية المنوطة به، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذا الضعف لا ترجى منه العودة إلى القوة .

كما أن بعض الفقهاء يحدد عمر المسن من الستين لآخر العمر، باعتبار أن هذه السن الزمنية غالباً ما يكون صاحبها ضعيف القوة، عاجزاً عن أداء التكاليف الشرعية ومعرضاً للإصابة بالأمراض المتعددة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فلعلهم يعتمدون في ذلك على ما رواه أبو هريرة من قوله صلى الله عليه وسلم: "عمر أمتي من ستين إلى سبعين سنه" ([٢]). مع أن الحديث يحدد متوسط عمر أبناء الأمة الإسلامية، ولم يحدد بداية سن الشيخوخة للفرد. لتعذر وضع حد زمني دقيق بين مراحل العمر المختلفة، ولأن أعراض بدء الشيخوخة تختلف باختلاف الأفراد والبيئات المختلفة .

وعليه، فإن المعتبر والمعتمد في تحديد مفهوم المسن هو الحالة الصحية وما يتعلق بها من توفر القوى البدنية والعقلية والانفعالية العاطفية. فمن ضعفت أو عدمت لديه كان مسناً شيخاً ومن توفرت لديه كان شاباً يافعاً مهما بلغ عمره الزمني. علما بأن الإنسان إذا بلغ عمره الزمني الستين عاماً أو يزيد بدأت قواه بالفتور والضعف وصار معرضا للأمراض المختلفة، عاجزاً عن القيام بالتكاليف المنوطة به .

منصور بن يونس البهوتي: كشاف القناع على متن الإقناع، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ج٢، ص٣٠٩.

[١]– النووي: المجموع شرح المهذب، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ، ج٥، ص٧١.

[٢]– أخرجه الترمذي، في سننه **كتاب الزهد**، باب ما جاء في فناء العمر، رقم ٢٣٣١ وإسناده حسن.

المطلب الثاني

المظاهر الاجتماعية والاقتصادية لرعاية المسن

أولاً: المظاهر الاجتماعية لرعاية المسن

لقد اهتم الفقه الاسلامي بالرعاية الاجتماعية للمسن على مستوى الأسرة، وكذلك خارج نطاق الأسرة على مستوى أفراد المجتمع ككل، وهذه المظاهر كما يلي:

١- **رعاية المسن على مستوى الأسرة:** تعتبر رعاية الوالدين مظهرا من مظاهر رعاية كبار السن، وأساس هذه الرعاية هو الإحسان إليهما، وبهذا وصانا الله سبحانه وتعالى حيث جعل الإحسان اليهما قرين عبادته سبحانه فقال تعالى﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إحساناً**﴾[٢٣: الإسراء]، وقال: ﴿**وَوَصَّيْنَا الإنسان بِوَالِدَيْهِ إحساناً حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً**﴾[١٥: الأحقاف]، كما جعل شكره سبحانه قرينا لشكر الوالدين فقال سبحانه: ﴿**وَوَصَّيْنَا الإنسان بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ**﴾ [١٤: لقمان].

وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم بر الوالدين في المرتبة الثانية بعد الصلاة بل وقدمه على الجهاد، فقد روى ابن مسعود قال: قلت يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: "الصلاة على ميقاتها" قلت ثم أي؟ قال: "ثم بر الوالدين"، قلت: ثم أي؟ قال: "الجهاد في سبيل الله" ([١]).

كما عدّ النبي صلى الله عليه وسلم عقوق الوالدين من الكبائر التي نهى المسلم عن ارتكابها، فقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر فقال: "الاشراك بالله، وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور" ([٢])، ولقد نهى الله سبحانه عن إيذاء الوالدين وعن نهرهما بأدنى الكلمات وهي "أف". يقول الحق تعالى: ﴿**فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا**﴾[٢٣: الإسراء].

كما فرض الإسلام على الأبناء النفقة على آبائهم عندما يصبحون في حاجة لذلك، ولا شك أن حاجة الأب لمال ولده تظهر جلية عندما يكبر سنه ويعجز عن كسب المال، فجعل الإسلام للوالد حرية التصرف في مال الابن أخذاً من قوله صلى الله عليه وسلم، "أنت ومالك لأبيك" ([٣]).

ومن مظاهر البر بهما أيضاً الدعاء لهما بالرحمة والمغفرة في حياتهما وبعد مماتهما لقول الحق تعالى: ﴿**وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً**﴾[٢٤: الاسراء].

---

[١]- البخاري: الصحيح، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور.

مسلم: صحيح، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل الصلاة على وقتها (١٤١/١)، حديث رقم ٥٢٧.

[٢]- البخاري: الصحيح، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور.

[٣]- ابن ماجة: سنن، كتاب: التجارات-باب: ما للرجل من مال ولده (٧٦٩/٢)، حديث رقم: ٢٢٩١، صحيح (انظر المصدر نفسه).

ويكتمل هذا البر ليصل إلى البر بأصدقائهما وأقاربهما، لأن في ذلك إرضاء لهما، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه" ([1]).

وقد نبه النبي صلى الله عليه وسلم وحذر من أي تقصير مع الوالدين خاصة في مرحلة الشيخوخة، روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "رغم أنفه ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه" قيل: من يا رسول الله؟، فقال: "من أدرك والديه عند الكبر أحدهما أو كليهما ولم يدخل الجنة" ([2]).

ولا يقتصر بر الوالدين على الوالد المسلم أو الأم المسلمة، بل الابن مطالب ببرهما حتى وإن كانا كافرين.

٢- **رعاية المسن على مستوى المجتمع:** تتحقق الرعاية الاجتماعية للمسن من خلال المظاهر الآتية:

أ. **إذا لم تكن للمسن أسرة أو عجزت أسرته عن احتضانه،** فمن واجب المجتمع في هذه الحالة أن يوفر له الجو العائلي كأن تتعهده أسرة، أو يهيأ له المكان والسكن المناسب، كدار للمسنين يتوفر فيها جميع مظاهر الحياة الكريمة ومتطلباتها. لأن هذه الفئة أحسنت وقدمت في قوتها، فمن واجب المجتمع أن يقابل هذا الإحسان بالإحسان والاهتمام والاحترام والتوقير، لقوله تعالى: **﴿هَلْ جَزَاء الإحسان إِلَّا الإحسان﴾**[٦٠: الرحمن].

ب. وجوب إكرام المسن من جميع أفراد المجتمع وخاصة الشباب منهم والعمل على الربط بين جيل الشباب وجيل الشيوخ، وضرورة اهتمام الشباب بكبار السن والتعايش معهم وتقاسم الخبرات والمهارات والتجارب الحياتية، وهذا الإكرام يشمل القول والفعل.

وقد روى أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "ما أكرم شاب شيخاً لسنه إلا قيض الله له من يكرمه عند سنه" ([3]).

ثانياً: المظاهر الاقتصادية لرعاية المسن

تتمثل أهم مظاهر الرعاية الاقتصادية للمسن في الفقه الاسلامي فيما يلي:

١-**التأمين المعاشي للمسن بتوفير العمل والكسب الحلال:** وذلك بتمديد سنوات العمل بعد سن التقاعد أو ما يعرف بالمعاش، وتوفير العمل الذي يتناسب مع قدرات المسن الجسدية، والذي يجعله عضواً فاعلاً في المجتمع له كيانه وشخصيته المستقلة، والذي يعينه على الحياة ويسد حاجته ولا يشعره بالعجز أو الحاجة إلى

---

[1]- مسلم: الصحيح، كتاب: البر والصلة والآداب -باب: فضل صلة أصدقاء الأب (١٩٧٩، ٤)، حديث رقم: ٢٥٥٢.

[2]- مسلم: الصحيح، كتاب: البر والصلة والآداب -باب: رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة، (١٩٧٩، ٤)، حديث رقم: ٢٥٥١.

[3]- الترمذي: سنن، كتاب: البر والصلة عن رسول الله -باب: ما جاء في إجلال الكبير (ص٤٥٧)، حديث رقم: ٢٠٠٢.

عطف أحد. وليس شرطاً أن يكون العمل مخصصاً في الشواغر الحكومية، بل يمكن لبعض الجهات كالمصانع أو المؤسسات الاقتصادية إتاحة فرصة العمل لبعض العاملين المسنين –وفقاً لقدراتهم–حتى بعد بلوغهم سن الإحالة إلى المعاش، خاصة وأنه من حق المسن العمل والكسب الحلال ما دام قادراً عليه ولو بعد سن التقاعد، والإسلام حث على العمل دون تقييده بسن معينة، قال الله تعالى: **﴿وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾**[١٠٥: التوبة].

٢–التأمين **الاجتماعي للمسن:** يعد توفير التأمينات الاجتماعية للمسنين أو ما يعرف بالراتب التقاعدي، من أبرز مظاهر الرعاية الاقتصادية للمسن في المجتمع المسلم، لأنه نظام يطبق مبدأ التكافل الاجتماعي في الإسلام بل هو مظهر من مظاهر البر والتقوى. وهذا النظام يجب ألاّ يقتصر على المؤسسات والدوائر الحكومية فقط بل يجب أن يطبق في المؤسسات جميعها بشكل عام (الخاصة منها والعامة والصغيرة والكبيرة) على السواء.

٣–تحقيق **التكافل الاجتماعي للمسن:** وهو عبارة عن التزام من الدولة نحو أفراد شعبها بتقديم العون والمساعدة للمحتاجين من الحالات التي تتطلب ذلك، ومنها الشيخوخة ما لم يكن لهم دخل أو مورد رزق يوفر لهم الكفاية، وقد ورد في كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطأة، ما نصه: "وانظر من قبلك من أهل الذمة من قد كبرت سنه وضعفت قوته، وولت عنه المكاسب، فأجري عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه".

ولا يخفى أن تطبيق مبدأ التكافل الاجتماعي يعد من أهم مظاهر الرعاية الاقتصادية للمسن في الإسلام.

حيث أن صندوق التكافل الاجتماعي –الضمان الاجتماعي–قائم على مبدأ التعاون على البر والتقوى، يقول سبحانه: **﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾**[٢: المائدة].

٤– **تقديم الخدمات المجانية:** وذلك من خلال التوسعة في المساعدات العينية والخدمات المجانية، تلك التوسعة التي تخفف عن كواهل المسنين المثقلة بهمومهم المرضية، وآلامهم النفسية، على أن تشمل هذه التوسعة الدواء والمواصلات والخدمات وكل جوانب الحياة، وها هو عمر بن الخطاب رضي الله عندما مر على رجل يهودي قد طعن في السن ويسأل الناس الصدقة، فقال عمر رضي الله عنه: "لم تسأل الناس أيها الرجل؟ قال يا أمير المؤمنين أسأل الناس المساعدة على دفع الجزية، فقد عجزت عن دفعها لبيت المال بعدما كبرت، فقال أمير المؤمنين: والله ما أنصفناه، أكلناه صغيراً وتركناه كبيراً، ثم أعفاه من الجزية، وفرض

له من بين مال المسلمين عطاءً يكفيه ويسد حاجته، وأمر منادياً ينادي في الناس بأن من بلغ الشيخوخة في أهل الذمة عفي عن دفع الجزية".

ويدل هذا الموقف لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب، على رحمة الإسلام بالمسنين سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، ولم يكتف أمير المؤمنين بإعفاء الرجل من الجزية، بل أمر له من بيت مال المسلمين ما يعينه ويسد حاجته، فإذا كان هذا الحال مع غير المسلمين فكيف يكون الحال مع المسنين المسلمين؟ سيما في ظل دين أساسه الرحمة والعدل ويحث على التكافل الاجتماعي.

المطلب الثالث

المظاهر الصحية والدينية لرعاية المسن

أولاً: المظاهر الصحية لرعاية المسن:

تتمثل هذه الرعاية الصحية المقدمة للمسنين فيما يلي:

١- الرعاية الصحية الأولية والمتمثلة في حصول المسنين على نصيب عادل من الخدمات الصحية بما يتناسب مع احتياجاتهم.

٢- تقديم **خدمات طب الشيخوخة** على أن تضم هذه الخدمات طاقماً متعدد الاختصاصات ليشمل الطبيب والممرضة والاختصاصي.

٣- العمل على تخصيص أقسام معينة لمعالجة أمراض الشيخوخة خاصة.

ويمكن تقسيم الرعاية الصحية المقدمة للمسن إلى قسمين: داخل المنزل وخارج المنزل.

أما الرعاية الصحية للمسن المنزلية فيجب أن تكون دقيقة بحيث تتم مراقبة التطورات المرضية لحالته الصحية، وتقديم العلاج المناسب في وقت مبكر، بالإضافة إلى ضرورة الاهتمام به ومراقبته ومتابعة حالته الصحية والمحافظة على نظافته الشخصية، والاهتمام بتناول الغذاء الصحي المتوازن، والابتعاد عن العادات السيئة وكل ما فيه إضرار بصحته.

وأما بالنسبة إلى رعاية المسن خارج المنزل، فمن الضروري تقديم الرعاية الصحية له من خلال حصوله على الرعاية اللازمة والعلاج المناسب لحاجته بتوفير التأمين الصحي الذي يستطيع المسنون من خلاله الحصول على العلاج والدواء بتكلفة رمزية، وذلك حتى يتسنى لهم الاستفادة منها وتلقي العلاج المناسب.

ثانياً: المظاهر الدينية لرعاية المسن

يتجه المسن عادة في آخر حياته إلى ممارسة عباداته بانتظام والعمل على زيادة رصيد درجاته عند الله تعالى من خلال القيام بأعمال البر والخير، ولعل السبب في ذلك أن المسن يشعر في الرحلة الأخيرة من عمره بدنو أجله وقرب حسابه عند الله تعالى، لذا فإن أي رعاية لهؤلاء المسنين وأي خدمة دينية تقدم لهم تعد أمراً حيوياً وضرورياً لا غنى لهم عنها في هذه المرحلة ([1]).

ومن أبرز مظاهر الرعاية الدينية بالمسنين ما يلي:

---

[1]- د. وهبة الزحيلي: حقوق الأطفال والمسنين (جدة، منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي)، الدورة الثانية عشر ص٣٤.

١- إن الشارع الحكيم خصهم بأحكام وتشريعات معينة تيسيراً لهم لأنهم يتصفون في هذه المرحلة بالضعف البدني والعقلي أحياناً، لذلك فإن من الواجب بيان هذه الأحكام الخاصة بهم والرخص الشرعية التي خصها الشارع الحكيم لهم، والتي تتناسب مع حالتهم الصحية، والتي من شأنها أن تجعلهم يحققون أداء الواجبات والتكاليف الشرعية بصورة سهلة بعيدة عن إلحاق المشقة بهم.

٢- على الدولة أن تهتم بتوفير وبناء دور العبادة كالمساجد بصورة ميسرة وسهلة لوصول المسن إليها، وتتناسب مع ظروف المسنين الصحية والجسمية.

٣- تيسير السبل لأداء فريضة الحج، خاصة وأن فريضة الحج تعد أملاً عزيزاً لكل مسلم فكيف لو كان مسناً.

٤- الاهتمام بالتوعية الدينية للمسنين من خلال إعداد البرامج الدينية أو الفقهية الضرورية والمهمة بالنسبة للمسنين، ومن ذلك عقد الندوات والاجتماعات واللقاءات الدينية، إضافة إلى توفير الكتب الدينية المناسبة لهم.

٥- تنظيم الرحلات والزيارات للأماكن المقدسة، وغيرها من الأماكن التي لها في تاريخ الإسلام أثر مما يروح عن المسنين وينعش عواطفهم.

وهكذا نجد أن الإسلام كفل الرعاية المتكاملة الشاملة للمسنين تعويضاً لهم عن بعض ما قدموه في مراحل حياتهم المختلفة لتظهر بذلك سماحة الدين الإسلامي التي تهدف إلى تحقيق السعادة للبشرية جمعاء.

المبحث الثاني

مفهوم المسن ومظاهر رعايته في التشريعات والقوانين

تعني رعاية المسنين تقديم مجموعة من الخدمات والأنشطة المنظمة التي تمارسها هيئات حكومية مختصة أو أهلية تطوعية تجاه المسنين لتوفير الحماية والوقاية لهم، والحد من آثار المشكلات الاجتماعية وعلاجها بغرض تحسين مستوى معيشتهم، وصورة الحياة لديهم، ومنها الرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية والروحية والتربوية والاقتصادية والشخصية بصورها المختلفة بالتعاون مع الأصدقاء والمجتمع.

المطلب الأول

مفهوم المسن في التشريعات والقوانين الوضعية

لقد **اتجهت التشريعات والقوانين الوضعية** إلى جعل المدى العمري الزمني هو المقياس في تحديد مفهوم المسن، وإن اختلفت في تحديد هذا المدى. حيث يظهر ذلك من خلال بعض التعريفات للمسن في القوانين الوطنية، ومنها:

قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المصري رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ حيث قرر في المادة رقم (١) أن سن الشيخوخة ستين سنة بالنسبة للعاملين لدى الغير والعاملين المصريين بالخارج؛ وخمسة وستين سنة بالنسبة لأصحاب الأعمال ومن في حكمهم والعمالة غير المنتظمة.

كما نص **مشروع قانون حقوق المسنين** المزمع إصداره في مصر في المادة رقم (٢) على أن "المسن: كل مصري بلغ سن الخامسة وستين، والأجنبي الخاضع لأحكام هذا القانون."

كما عرف مشروع القانون أيضاً، **المسن المعوز**، هو كل مسن غير قادر على أن يؤمن لنفسه أو بمعرفة أحد من أسرته ما يكفيه لسد احتياجات الحياة اليومية من مأكل ومشرب وملجأ وملبس نتيجة لقصور في قدراته المالية أو البدنية أو العقلية أو النفسية.

ولقد حدد **نظام حقوق كبير السن ورعايته السعودي** الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٧) وتاريخ ١٤٤٣/٦/٣هـ والذي نص في المادة الأولى على أن " كبير السن: كل مواطن بلغت سنه (ستين) سنة فأكثر".

ولقد جاء في **نص المادة السادسة من قرار تأسيس مجلس شؤون الأسرة السعودي** رقم (٤٤٣) الصادر بتاريخ ١٤٣٧/١٠/٢٠هـ أن "يشكل المجلس ما يلزم من لجان فنية على أن يكون من بينها كبار السن وهي

إحدى لجان مجلس شؤون الأسرة، وتتكوّن من المختصين والمهتمين بكبار السِّنّ، وتستهدف الفئة التي يبلغ أعمار أفرادها (٦٠) عامًا فما فوق للجنسين؛ بغض النظر عن حالته الصحية أو الاجتماعية أو المادية."

كما يتجه **مفهوم المسن في المواثيق والتشريعات الدولية** إلى التعبير عن عملية مستمرة من التغيرات المصاحبة لتلك المرحلة من حياة الإنسان، أكثر منها تعبيراً عن فترة ثابتة محددة من حياته. ويشير الاتجاه العام في المواثيق والتشريعات الدولية إلى أن المسنين هم: "فئة السكان التي تبلغ ستين عاماً فأكثر، والتي ترتبط ببداية التقاعد الرسمي عن العمل.

ولقد عرفت **منظمة الصحة العالمية**، المسن بأنه: "من بلغ الستين من عمره". وهذا التعريف مبني على مدى قدرة الشخص على أداء وظائفه، وتبعها في هذا التعريف منظمة الأمم المتحدة ([1]).

وتعرفه الهيئة العالمية المتخصصة في شؤون السكان على أنه: "الشخص الذي يبلغ الخامسة والثمانين من العمر أو أكثر ([2]).

وعرفت الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المسن تعريفاً إجرائياً للتعامل مع هذا المصطلح وذلك بأن حدّدتاه بمن تجاوز عمره الستين ([3]).

وجدير بالذكر، أنه على الرغم من الاختلاف بين القوانين في تحديد المدى العمري الزمني للمسن، إلاّ أنه يمكن القول: بأن المسن في القوانين الوضعية هو ذلك الشخص الذي بلغ الستين عاماً من عمره فما فوق. حيث اعتمد القوانين في تحديد مفهوم المسن على **المعيار العمري الزمني**، وليس المعيار الصحي والقدرات الجسمية والعقلية لدى الشخص ([4]).

---

[1]– منظمة الصحة العالمية، رفاهية المسنين، جنيف، ١٩٨٤م، ص٩.

[2]– فؤاد عبد المنعم أحمد: حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ١٨ (يناير ٢٠٠٢م)، الإمارات العربية المتحدة، ص٢٣.

[3]– د. خلف أحمد العصفور: التخطيط الاجتماعي لرصد وتلبية احتياجات كبار السن، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (٣٨)، ص١٥.

[4]– خلف أحمد خلف: كبار السن والمدنية، من سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (١٨)، ص١٦٢.

المطلب الثاني

مظاهر رعاية المسنين في مصر

أولاً: مظاهر رعاية المسنين في الدستور المصري

يعد من الأهداف الأساسية في الدستور المصري ٢٠١٤ **توفير الحياة الكريمة والآمنة** لكل أفراد المجتمع على اختلاف فئاتهم العمرية، فالحق في الحياة الآمنة من الحقوق الدستورية المقررة للإنسان بوجه عام، وذوي الاحتياجات الخاصة لظروفهم الصحية أو لكبر سنهم أولى بتوفير الحياة الكريمة لهم، وقد أكد على ذلك نص المادة (٥٩) من الدستور المصري على أن" **الحياة الآمنة حق لكل انسان**" ([1]).

كما أن حق المسن بكفالة حياة كريمة له، وضمان حقوقه الصحية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والترفيهية حق دستوري تلتزم الدولة المصرية بتوفيره بكل السبل والوسائل، لذلك جاء نص المادة (٨٣) من الدستور المصري على أن "تلتزم الدولة بضمان حقوق المسنين صحيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وترفيهيا، وتوفير معاش مناسب يكفل لهم حياة كريمة، وتمكينهم من المشاركة في الحياة العامة، وتراعى الدولة في تخطيطها للمرافق العامة احتياجات المسنين، كما تشجع منظمات المجتمع المدني على المشاركة في رعاية المسنين، وذلك على النحو الذي ينظمه القانون."

وبذلك تتمثل مظاهر رعاية حقوق المسن في الدستور المصري في الآتي:

- **الحق في توفير الحياة الكريمة والآمنة** بكل السبل وعلى كافة المستويات (مستوى الأسرة أو المجتمع).
- **الحق في الرعاية الصحية**، بتوفير الأدوية للمسن مجاناً أو بأسعار رمزية إذ لم تكن لدية المقدرة على شرائها.
- **الحق في الرعاية الاقتصادية**، وذلك بتوفير المعاش التقاعدي المناسب أو بتوفير الضمان الاجتماعي الذي يكفل له حياة كريمة إذ لم يكن لديه معاش، أو توفير العمل المناسب لحالته الصحية إذا كان قادراً على العمل.
- **الحق في الرعاية الاجتماعية**، وذلك بتوفير الرعاية اللائقة للمسن على مستوى الأسرة والمجتمع ككل.
- **الحق في الرعاية الثقافية والترفيهية**، وذلك بتوفير المكتبات التي تلبي رغبة المسن الثقافية، وكافة الوسائل الالكترونية التي تحقق ذلك، وكذلك السبل الترفيهية للمسن من الحدائق والمناظر الطبيعية والرحلات التي تؤدي إلى رفع معنويات المسن، والابتعاد به عن الأمراض النفسية.
- **حق المسن في المشاركة في الحياة العامة**، حتى لا يشعر المسن أنه بعيد عن المجتمع وأن دوره في الحياة قد انتهى.

---

[1] – أنظر دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤م.

ثانياً: مظاهر رعاية المسنين في الاستراتيجية الوطنية لحقوق الانسان ٢٠٢١/٢٠٢٦ الصادرة عن اللجنة الدائمة لحقوق الانسان في مصر ([1]):

١-تلتزم الدولة بموجب الدستور ٢٠١٤م بضمان حقوق المسنين صحيًا، واقتصاديًا، واجتماعيًا، وثقافيًا، وترفيهيًا، وتوفير معاش مناسب يكفل لهم حياة كريمة، وتمكينهم من المشاركة في الحياة العامة.

كما تلتزم بأن تراعي في تخطيطها للمرافق العامة احتياجات المسنين، وأن تعمل على تشجيع منظمات المجتمع المدني على المشاركة في رعاية المسنين.

٢-منحت الدولة معاشًا ضمانيًا لكبار السن ممن لا يتقاضون معاشًا تأمينيًا وليس لهم دخل. وطورت شبكات الأمان الاجتماعي **ببرنامج كرامة**، وذلك بمنح معاش للمسنين بداية من عمر الخامسة والستين، أو لمن يعانون عجزاً أو مرضًا مزمنًا.

٣-إنشاء دور الرعاية الخاصة بكبار السن، وافتتاح أندية رعاية نهارية لهم، وإطلاق وثيقة مكتوبة خاصة بحقوق الكبار بالتعاون مع المجتمع المدني.

٤-نشر آليات الثقافة الإلكترونية في مراكز المسنين لتمكينهم ثقافيًا بتهيئة الثقافة الذاتية بأيسر الوسائل.

٥-إتاحة الهيئة العامة لتعليم الكبار الفرصة للمسنين لمواصلة التعليم في المراحل الإعدادية والثانوية وصولًا للتعليم الجامعي.

ثالثاً: مظاهر رعاية المسنين في مشروع قانون رعاية حقوق المسنين المصري:

يهدف مشروع القانون إلى توفير كافة وسائل الرعاية لهذه الفئة سواء كانوا مصريين أو أجانب شريطة المعاملة بالمثل للمصريين في الخارج، ويشترط مشروع القانون أن تضمن الدولة تمتع المسنين بكافة حقوقهم الواردة بالاتفاقيات الدولية المنظمة لحقوق المسنين والمواثيق الدولية ذات الصلة النافذة في مصر، وتوفير رعاية صحية واجتماعية لهم.

ويقرر مشروع القانون على أن "يُنشأ بوزارة التضامن الاجتماعي صندوق يسمى "**صندوق رعاية المسنين**"، تكون له الشخصية الاعتبارية العامة، ويتبع الوزارة المختصة، ويكون تحت إشراف رئيس مجلس الوزراء، ويجوز لمجلس إدارة الصندوق إنشاء فروع أخرى له في المحافظات".

كما تلتزم وحدات الجهاز الإداري بالدولة من وزارات ومصالح وأجهزة وهيئات عامة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة والخاصة التابعة لها، كل في مجال اختصاصه، بحماية حقوق المسنين المنصوص عليها

[1]- راجع: الاستراتيجية الوطنية لحقوق الانسان ٢٠٢١/٢٠٢٦ الصادرة عن اللجنة الدائمة لحقوق الانسان في مصر.

في هذا القانون أو في أي قانون آخر أو الواردة بالاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صدقت عليها جمهورية مصر العربية، واتخاذ التدابير اللازمة لذلك، وازالة جميع العقبات والمعوقات التي تحول دون تمتعهم بهذه الحقوق وعلى الأخص: ([1])

١-احترام حرياتهم في ممارسة خياراتهم بأنفسهم وبإرادتهم المستقلة.

٢-عدم التمييز بسبب السن أو الديانة وتأمين المساواة الفعلية في التمتع بجميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في كافة الميادين.

٣-توفير البيئة الآمنة للمسنين وتهيئة الظروف المناسبة لهم للمعيشة الكريمة من جميع المناحى.

٤-التعبير بحرية عن آرائهم والاهتمام بهذه الآراء وأخذها في الاعتبار عند اتخاذ القرار في كل ما يمسهم، وبما يكفل مشاركتهم بصورة كاملة وفعالة في المجتمع.

٥-تكافؤ الفرص بين المسنين.

٦-بناء وتنمية قدرات المتعاملين مع المسنين في الأجهزة الحكومية وغير الحكومية، بما يجعلهم قادرين ومؤهلين للتعامل معهم في جميع المجالات.

٧-رفع الوعي المجتمعي بحقوق المسنين، وتعزيز احترام هذه الحقوق، وتدعيم ذلك الوعي بقدرات وإسهامات المسنين أنفسهم.

٨-اتخاذ التدابير اللازمة التي تكفل إمكانية وصول واستخدام المسنين للبيئة المادية المحيطة، ولوسائل النقل والمعلومات والاتصالات والتكنولوجيا، بما يعظم قدراتهم ومهاراتهم.

٩-تمكين المسنين من المشاركة في تسيير الشئون العامة على قدم المساواة مع الآخرين، وتشجيع مشاركتهم في صياغة السياسات والبرامج وخاصة فيما يتعلق بشئونهم، وذلك بأنفسهم أو من خلال المنظمات التي تمثلهم.

---

[1]- قانون حقوق المسنين يحقق ١٠ أهداف. تعرف عليها، جريدة اليوم السابع، منشور بتاريخ ٢٠ نوفمبر ٢٠٢١

- ١٠مزايا تضمنها قانون حقوق المسنين. تعرف عليها، بوابة الأهرام الالكترونية، منشور بتاريخ ٢١-١١-٢٠٢١.

- البرلمان المصري لإقرار مشروع "قانون رعاية المسنين" يتضمن «التزام الدولة بحماية حقوقهم»، جريدة الشرق الأوسط، منشور بتاريخ ٢ جمادى الآخرة ١٤٤٣ هـ -٠٥ يناير ٢٠٢٢ مـ رقم العدد [١٥٧٤٤]

١٠–توفير الأمن والحماية اللازمة التي تتناسب مع قدراتهم، ووضع الإجراءات الكفيلة بحمايتهم وتأمينهم من الأخطار التي قد يتعرضون لها في كافة الظروف بما في ذلك ظروف الأوبئة والكوارث وغيرها من الظروف الطارئة والحالات التي تتسم بالخطورة.

١١–توفير التأهيل والتدريب والتوعية والإرشاد والمساندة اللازمة لأسر المسنين باعتبارها المكان الطبيعي لحياة الشخص المسن، وتوفير الظروف المناسبة لرعايتهم داخلها، وتضمين جميع سياسات الدولة وبرامجها ما يكفل حماية وتعزيز حقوق المسنين.

١٢–تيسير سبل انجاز تعاملات المسنين مع الجهات الحكومية وغير الحكومية، وأن يكون هناك نافذة تخصص لحصولهم على الخدمات الحكومية دون مزاحمة مع غيرهم.

١٣–إتاحة وتيسير انتقال ونقل الأشخاص المسنين بما يضمن لهم التنقل الآمن، وحمايتهم من مخاطر الطريق والحوادث.

١٤–إدراج حقوق واحتياجات المسنين في برامج وسياسات مكافحة الفقر والحد منه، وبرامج التنمية المستدامة التي تقوم بها وتنفيذ هذه البرامج والسياسات دون تمييز على أي أساس وعلى قدم المساواة مع الآخرين.

١٥–توفير أقصى درجات الحماية للمسنين في أوقات الأزمات والكوارث، وتوفير أماكن إيواء آمنة لهم بها كافة الاحتياجات الضرورية وتعويضهم عن أية إصابات تعرضوا لها وتوعية المسنين بسبل الحماية وقت الأزمات والكوارث من خلال مواد كتابية ودعائية وتوعية إعلامية.

١٦–تيسير إنشاء مؤسسات رعاية اجتماعية للمسنين بمستويات اقتصادية مختلفة سواء من خلال الوزارة المختصة أو الجمعيات والمؤسسات الأهلية أو غيرها من الأشخاص الطبيعية أو الاعتبارية العامة أو الخاصة وذلك وفقا للضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

١٧–المشاركة في برامج التعليم المستمر وتعليم الكبار وتضمين المناهج بالمدارس والجامعات بدراسة للعلوم الخاصة بالمسنين.

١٨–المشاركة في برنامج التدريب والتأهيل وذلك وفقا لاحتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية وبما يتفق مع قدراتهم الصحية والعقلية والنفسية.

١٩–تيسير الأنشطة الرياضية والترويحية للأشخاص المسنين واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتهيئة أماكن الرياضة والترويح بما يتيح لهم ارتيادها وتوفير الأساليب والوسائل التي تيسر حصولهم على فرص المشاركة في هذه

الأنشطة، وكذا توفير العناصر البشرية المدربة والأدوات والملاعب اللازمة الكفيلة بمشاركتهم في الأنشطة والمحافل الوطنية والدولية.

٢٠-توفير إعفاء جزئي للمسنين من رسوم الاشتراك في الأندية الرياضية ومراكز الشباب والمؤسسات الثقافية والمسارح وبعض المتاحف والمواقع الأثرية المملوكة للدولة بغير تحمل الموازنة العامة أية أعباء.

٢١-دعم وتهيئة البيئة الثقافية والمجتمعية والمكانية والتكنولوجية لتنشيط البرامج السياحية الموجهة للمسنين للعمل على الارتقاء بمستواها بكافة المقاصد السياحية بما يسهل ارتيادهم لها.

٢٢-اتاحة وتيسير مشاركة المسنين في عمليات الترشح والتصويت في الانتخابات والاستفتاءات بجميع أنواعها وإتاحة الأدوات الكفيلة لهذه العمليات بما في ذلك الحق في الاستعانة عند الاقتضاء بمرافقين أو مساعدين يختارهم المسنون، وذلك كله دون الإخلال بأحكام قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤.

كما قرر مشروع القانون الحق في **الحماية القانونية والقضائية** للمسنين، وفرض مشروع القانون العديد من العقوبات لكل من يحاول أن يعوق هذا الحقوق، أو يتعرض للمسن بأي اعتداء أو إيذاء، أو يقصر في أداء حقوق المسن وفقاً للقانون ([1]).

[1]- راجع المادة رقم (٣) من مشروع قانون رعاية حقوق المسنين المصري.

المطلب الثالث

مظاهر رعاية المسنين في المملكة العربية السعودية

تعني رعاية المسنين في المملكة العربية السعودية وفقا لما ذكرته وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية(٢٠١٩) بأنها توفير الرعاية الاجتماعية المتكاملة لكل مواطن ذكر كان أم أنثى أعجزته الشيخوخة عن إمكانية العمل، أو القيام بشؤونه الشخصية بنفسه؛ بحيث يحتاج إلى رعاية وخدمات خاصة.

كما أن رعاية المسنين في المملكة العربية السعودية تقوم على أسس ثابتة، مستمدة من مبادئ وأحكام الدين الإسلامي الحنيف، التي تحث على توقير كبار السن واحترامهم ومعاملتهم بالحسنى ([1]).

أولاً: مظاهر الرعاية التشريعية للمسنين في السعودية:

لقد أشارت **المادة السابعة والعشرين من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر ملكي رقم أ/٩٠ بتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢هـ** إلى حقوق المسن، حيث كفلت الدولة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز والشيخوخة، ودعمت نظام الضمان الاجتماعي، وشجعت المؤسسات والأفراد على المساهمة في الأعمال الخيرية.

وجدير بالذكر: أن دور الرعاية في المملكة تستقبل كبار السن الذين أعجزتهم الشيخوخة عن العمل أو الذين يعجزون عن القيام بشؤون أنفسهم، أو المرضى من المصابين بعجز بدني أو عقلي أفقدهم القدرة على العمل ورعاية أنفسهم ([2]).

كما نص **نظام حقوق كبير السن ورعايته السعودي** الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٧) وتاريخ ١٤٤٣/٦/٣هـ في **المادة الثانية** على أن تقوم وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لتحقيق ما يأتي:

١. تمكين كبار السن من العيش في بيئة تحفظ حقوقهم وتصون كرامتهم.

٢. نشر التوعية والتثقيف المجتمعي لبيان حقوق كبار السن؛ لأجل احترامهم، وتوقيرهم.

٣. توفير معلومات إحصائية موثقة عن كبار السن؛ للاستفادة منها في إجراء الدراسات والبحوث ذات العلاقة بهم، والمساعدة في وضع الخطط والبرامج.

---

[1]- د. طلعت حمزة الوزنة: أرقام وحقائق عن المسنين في العالم (المملكة العربية السعودية: وزارة العمل والشئون الاجتماعية، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) ص ١٩،٢٠.

[2]- انظر النظام الأساسي للحكم رقم ١/ ٩٠ التاريخ ٢٧/ ١٤١٢/٨هـ، المواد ١،٧/ ٤٨.

د. منير عبد الحميد هارون: المملكة العربية السعودية الشريعة الإسلامية تحكم، دار الخدمات الإعلامية،١٤١٤هـ، ص ٧٦.

٤. تنظيم وتنفيذ برامج مناسبة لكبار السن؛ تعزز من مهاراتهم وخبراتهم وممارسة هواياتهم وتعزيز اندماجهم في المجتمع .

٥. تشجيع القادرين من كبار السن على العمل، والاستفادة من برامج الدعم الموجهة إلى الجهات المشغلة لهم.

٦. دعم النشاطات التطوعية في خدمة كبار السن.

٧. تأهيل المرافق العامة والتجارية والأحياء السكنية والبيئة المحيطة والمساجد؛ لتكون ملائمة لاحتياجات كبار السن، وذلك في ضوء الأنظمة والأوامر ذات العلاقة.

٨. تخصيص أماكن لكبار السن في المرافق العامة والمناسبات العامة .

٩. حثّ القطاع الخاص وأصحاب الأعمال والجهات الأهلية على رعاية كبار السن من خلال إقامة مراكز أهلية وأندية اجتماعية.

ثانياً: مظاهر الرعاية الاقتصادية:

تتمثل الرعاية الاقتصادية للمسنين في السعودية، في **نظام التقاعد** الذي يغطي فئة موظفي الدولة المدنيين والعسكريين، **ونظام التأمينات الاجتماعية** الذي يغطي فئة العمال والمهنيين. "ويقوم هذا النظامان على أساس المساهمة المشتركة بين المستفيدين منها من جهة، وبين الحكومة أو أصحاب العمل من جهة أخرى.

أما **نظام الضمان الاجتماعي** فهو يقدم الدعم المالي للفئات المحتاجة من أبناء المجتمع من غير الملتحقين بعمل أو غير القادرين على العمل ويشمل ذلك كبار السن. وبذلك يمكن النظر إلى الرعاية الاقتصادية للمسنين في المجتمع السعودي على أنها تغطي شرائح متعددة منهم ([1]).

---

[1]- نظام التأمينات الاجتماعية (الرياض، المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، الطبعة السابقة،١٤١٢هـ) ص ١٥، ٢٤، ٣٦، وجريدة عكاظ، السنة الثانية والأربعون، العدد ١٣٤٩٨، الثلاثاء ١٨ شعبان ١٤٢١هـ – ١٤ نوفمبر ٢٠٠٠م ص٩، والعمل بالنظام الجديد للتأمينات الاجتماعية يبدأ من محرم ١٤٢٢هـ.

نظام التقاعد المدني والمذكرة الإيضاحية (الرياض، مطبعة الحكومة،١٣٩٤هـ) ص١٠.

نظام الضمان الاجتماعي (الرياض، مطابع الحكومة، ١٣٩٨هـ) ص٣.

د. محمد أحمد الصالح: الرعاية الاجتماعية في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية (الرياض، العبيكان، ط١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م) ص٨٦، ٨٧.

د. عبد العزيز الغريب: المتقاعدون (بعض مشكلاتهم الاجتماعية ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها (الرياض، مطابع نجد، ١٤١٥هـ) ص١١٩.

ثالثاً: مظاهر الرعاية الاجتماعية للمسنين:

يعد مظهر **الرعاية الاجتماعية المفتوحة للمسنين** اتجاها حديثا نشأ في المجتمع السعودي، كنوع من الرعاية النهارية للمسنين، والمتمثلة في الأنشطة والخدمات الاجتماعية والثقافية والصحية والتربوية، التي تدفع المسن إلى الاندماج في الحياة الاجتماعية، في محاولة للقضاء على العزلة الاجتماعية وما تحمله من مشاعر الوحدة والاكتئاب ([1]).

ويتمثل هذا النوع من الرعاية في مركز الأمير سلمان الاجتماعي الذي تأسس بمدينة الرياض في عام ١٤١٣هـ، والهدف الأساسي لمركز الأمير سلمان الاجتماعي هو تعزيز احترام الذات عند المسنين عن طريق استعادة إحساسهم بذواتهم ومساعدتهم اجتماعيا ونفسيا من خلال ما يلي:

١- بيان أهمية بر الوالدين من الناحية الدينية والدنيوية، والحث على ذلك وتوعية الناس بذلك.

٢- تجنيب المسن الوحدة والاكتئاب من خلال اللقاءات والنشاطات التي يعدها المركز.

٣- تقديم الرعاية الطبية والنصائح الصحية والوقائية للمسنين.

٤- الاستفادة من المسنين بإتاحة الفرص لهم للإسهام في تقديم معرفتهم وخبراتهم للمركز والمجتمع بأسلوب مفيد.

٥- حث المسنين على المشاركة في العلاقة الاجتماعية المتبادلة بين الأشخاص وتعزيز حب حياة الجماعة لديهم.

٦- تنمية القدرة لدى المسنين على التأقلم مع تغيرات المجتمع والاحتفاظ بصلات طبية مع الجماعة.

٧- الوفاء بالاحتياجات الاجتماعية الأساسية للمسنين من خلال تقديم المشورة والمعلومات النافعة المبسطة.

٨- إنشاء مكتبة وقسم لدراسات الشيخوخة، وإصدار نشرة دورية تخدم المسنين وتوضح الأسلوب الأمثل لرعايتهم والتعامل معهم ([2]).

---

[1]- د. جنان العمري: نحو برامج مواجهة للعمل الاجتماعي مع المسنين في (دراسات وقضايا المجتمع العربي الخليجي) (البحرين، مكتب المتابعة، ١٩٨٥م) ص ٣٥٠.

د. ثريا جبريل: المشاكل التي يعاني منها المسنون في المملكة العربية السعودية ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها (القاهرة، مجلة الخدمة الاجتماعية، الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين) العددان ٣٤ – ٣٥ السنة ١١، يونيو،١٩٩٢م.

[2]- د. علي فؤاد أحمد: الأبعاد الاجتماعية لرعاية المسنين في (رعاية المسنين في المجتمعات المعاصرة)، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، البحرين، ١٩٩٢م.

خاتمة

(النتائج والتوصيات)

أولاً: النتائج

توصلنا من خلال البحث في هذا الموضوع إلى مجموعة من النتائج، هي:

– أن مرحلة كبر السن مرحلة عصيبة من مراحل عمر الإنسان حيث يطرأ فيها تغيرات كبيرة أهمها الضعف العام في الجسم والحواس والشعور بالحاجة إلى الآخرين، ولم تحظى تلك المرحلة في التشريعات والقوانين الوضعية (سواء على المستوى المحلي أو الدولي)، بنفس القدر من الاهتمام الذي حظيت به في الفقه الاسلامي

– تنظر الشريعة الإسلامية إلى كبر السن باعتباره حلقه من حلقات التاريخ وجزء لا يتجزأ من وجود المجتمع، لذلك تبوأ المسن مكانة متميزة في الإسلام تتمثل في مراعاته وتقدير ضعفه في الأحكام التكليفية، بينما تنظر القوانين والتشريعات الوضعية الدولية إلى المسنين باعتبارهم مشكلة تواجه العالم بأسره.

– تضمنت نصوص الشريعة الإسلامية وكذلك التشريعات الدولية ما يبرز حق المسن في الرعاية موصية بمزيد من الاهتمام والعناية به والقيام على شؤونه والإحسان إليه من عموم الناس.

– التشريعات والأحكام المتعلقة بالمسنين والتي قررتها الشريعة الإسلامية تشمل جميع مجالات حياة المسنين، بينما تقتصر التشريعات القوانين الوضعية على الجوانب المادية المحسوبة من حياة المسنين وتغفل الجوانب الأخرى وبخاصة الروحية.

– تتعدد مصادر رعاية المسنين في المجتمع الإسلامي حيث تبدأ بالأسرة بين ذوي الرحم، ثم المجتمع فالدولة، بينما تقتصر الرعاية في المجتمعات المدنية على الدولة من خلال الرعاية المؤسسية.

ثانياً: التوصيات

توصلنا من خلال البحث في هذا الموضوع إلى مجموعة من التوصيات، هي:

– أنه انطلاقا من أحكام الدين الإسلامي الحنيف، واحترام حقوق الانسان، يجب أن يحظى كبار السن داخل المجتمع بمكانة ومنزلة اجتماعية رفيعة، حيث يعد الاهتمام بهم والعطف عليهم عمل إنساني واجتماعي، وفى نفس الوقت مسؤولية أسرية تقع على عاتق أسرة كل مسن، ومسؤولية مجتمعية تقع على الدولة والمجتمع المدني.

– العمل على تحفيز وتشجيع مؤسسات المجتمع المدني، على القيام بدورها في تقديم الرعاية الصحية والاجتماعية للمسنين رجالا ونساء، ولاسيما أولئك الذين يتضاءل دور الأسرة في رعايتهم.

– تبصير السلطات وأصحاب القرار بأهمية المسنين واحتياجاتهم الخاصة، والعمل على استصدار، أو استكمال التشريعات الخاصة برعاية المسنين في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، بما في ذلك رفع سن التقاعد، واستحداث عقوبة على العقوق، ومساعدة غير القادرين على إعالة كبارهم، وإنشاء مجلس أعلي لرعاية المسنين، تمثل فيه جميع الجهات المعنية، وتكون له الصلاحيات المناسبة والموارد الكافية.

– يتوجب على المجتمع تقديم جميع الامتيازات والتسهيلات المناسبة لكبار السن، ولا سيما تمتعهم بالأولوية في الأماكن العامة، وتخصيص مقاعد خاصة بهم في وسائل النقل العام، والحدائق والمسارح والأندية الاجتماعية والثقافية، وتوفير وسائل تيسير حركتهم إن كانوا معوقين أو عاجزين، ومنحهم التخفيضات المناسبة في الرسوم، وفي وسائل المواصلات البرية والبحرية والجوية، وعضوية الأندية، وسائر المؤسسات التي تقدم الخدمات الاجتماعية والترفيهية والرياضية.

– العمل على تمكين كبار السن من تحديد احتياجاتهم بأنفسهم، وإتاحة الفرص لهم لاستغلال مهاراتهم وخبراتهم التي اكتسبوها في حياتهم استغلالا كاملا، بما يعود بالفائدة عليهم وعلى المجتمع، وتعزيز روح المبادرة لديهم، وتدريبهم الاعتماد على أنفسهم، ومساعدتهم على القيام بأنشطة تتناسب ومستوى قدراتهم وإمكاناتهم، وعلى تكوين جمعيات يتولاها المسنون أنفسهم، ويثبتون فيها ذواتهم، من خلال مشاركتهم الفعالة في المجتمع.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العامة:

– د. ثريا جبريل: المشاكل التي يعاني منها المسنون في المملكة العربية السعودية ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها (القاهرة، مجلة الخدمة الاجتماعية، الجمعية المصرية للأخصائيين الاجتماعيين) العددان ٣٤ – ٣٥ السنة ١١، يونيو،١٩٩٢م.

– د. جنان العمري: نحو برامج مواجهة للعمل الاجتماعي مع المسنين في (دراسات وقضايا المجتمع العربي الخليجي) (البحرين، مكتب المتابعة، ١٩٨٥م).

– د. خلف أحمد العصفور: التخطيط الاجتماعي لرصد وتلبية احتياجات كبار السن، سلسلة الدراسات الاجتماعية والعمالية (٣٨).

– د. طلعت حمزة الوزنة: أرقام وحقائق عن المسنين في العالم (المملكة العربية السعودية: وزارة العمل والشئون الاجتماعية، ١٤٢٠هـ–٢٠٠٠م).

– د. عبد الله بن ناصر السدحان: رعاية المسنين في الإسلام (الرياض، العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ– ١٩٩٨م،) .

– د. عبد الكريم بو حميدة: حقوق المسنين في ظل المواثيق الدولية والقوانين العربية الداخلية، الجزائر، ٢٠١٣.

– د. عبد العزيز الغريب: المتقاعدون (بعض مشكلاتهم الاجتماعية ودور الخدمة الاجتماعية في مواجهتها (الرياض، مطابع نجد، ١٤١٥هـ).

– د. علي فؤاد أحمد: الأبعاد الاجتماعية لرعاية المسنين في (رعاية المسنين في المجتمعات المعاصرة)، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشئون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي، البحرين، ١٩٩٢م.

– فؤاد عبد المنعم أحمد: حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد ١٨ (يناير ٢٠٠٢م)، الإمارات العربية المتحدة.

– د. كمال أغا: مشكلات التقدم في السن في (التقدم في السن – دراسة اجتماعية نفسية) تحرير: عزت إسماعيل (الكويت، دار القلم، ١٤٠٤هـ).

– د. منير عبد الحميد هارون: المملكة العربية السعودية الشريعة الإسلامية تحكم، دار الخدمات الإعلامية،١٤١٤هـ.

– د. محمد أحمد الصالح: الرعاية الاجتماعية في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية (الرياض، العبيكان، ط١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م).

–د. وهبة الزحيلي: حقوق الأطفال والمسنين (جدة، منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي)، الدورة الثانية عشر.

ثانياً: المراجع الفقهية:

– أبو عبد الله محمد الرازي (المتوفى بعد ٦٦٦هـ): تفسير غريب القرآن، تحقيق الدكتور حسين أمالي (أنقرة – تركيا، مديرية النشر التابعة لوقف الديانة التركي، ط١، ١٩٩٧م).

– أبو عبد الله محمد القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م) جـ١، ١٤١.

–– أبو عبد الله محمد عبد الرحمن المغربي الحطاب: مواهب الجليل بشرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٨هـ /١٩٧٨م، ج٢.

– ابن منظور: "لسان العرب (بيروت، دار صادر، بدون تاريخ) جـ١٢ث ٦٠٧، جـ١٣

– ابن ماجة: سنن، كتاب: التجارات–باب: ما للرجل من مال ولده (٧٦٩/٢).

– الشافعي: الأم، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ، جـ٣، ص١٣٣، النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، جـ٢.

– النووي: المجموع شرح المهذب، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ، جـ٥.

– البخاري: الصحيح، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور. مسلم: صحيح، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: فضل الصلاة على وقتها (١٤١/١).

– الترمذي: سنن، كتاب: البر والصلة عن رسول الله –باب: ما جاء في إجلال الكبير (ص٤٥٧).

– عثمان بن علي الزيلعي: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ، ج٢، ص١٩٨.

- كمال الدين بن عبد الواحد بن الهمام: شرح فتح القدير، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا، ج٢.

- محمد أمين بن عابدين، رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار –حاشية ابن عابدين –، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ، ج٢.

- منصور بن يونس البهوتي: كشاف القناع على متن الإقناع، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ج٢.

- مسلم: الصحيح، كتاب: البر والصلة والآداب –باب: فضل صلة أصدقاء الأب (١٩٧٩، ٤)، حديث رقم: ٢٥٥٢.

- مسلم: الصحيح، كتاب: البر والصلة والآداب –باب: رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة، (١٩٧٩، ٤)، حديث رقم: ٢٥٥١.

ثالثاً: المصادر القانونية:

- دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤م.

- النظام الأساسي للحكم فب المملكة العربية السعودية رقم ١/ ٩٠ التاريخ ٢٧/ ١٤١٢/٨هـ.

- **قرار** منظمة الصحة العالمية، رفاهية المسنين، جنيف، ١٩٨٤م.

- قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المصري رقم ١٤٨لسنة ٢٠١٩.

- نظام حقوق كبير السن ورعايته السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٧) وتاريخ ١٤٤٣/٦/٣هـ.

- نظام التأمينات الاجتماعية السعودي (الرياض، المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، الطبعة السابعة،١٤١٢هـ).

- نظام التقاعد المدني السعودي والمذكرة الإيضاحية (الرياض، مطبعة الحكومة،١٣٩٤هـ) .

- نظام الضمان الاجتماعي السعودي (الرياض، مطابع الحكومة، ١٣٩٨هـ) .

- قرار تأسيس مجلس شؤون الأسرة السعودي رقم (٤٤٣) الصادر بتاريخ ١٤٣٧/١٠/٢٠هـ.

- الاستراتيجية الوطنية لحقوق الانسان ٢٠٢١/٢٠٢٦ الصادرة عن اللجنة الدائمة لحقوق الانسان في مصر.

- مشروع "قانون رعاية المسنين في مصر.